

**المنهجُ الفقهي للإمام النّووي في كتابه
المجموع شرح المذهب**

**The jurisprudential approach
of Imam Al-Nawawi in his book
Al-Majmoo' Sharh al-Muhathab**

أ.م.د. مصطفى أحمد لطيف الدليمي

A.P.D. Mustafa Ahmed Lateef Aldulaymi

جامعة ديالى - كلية العلوم الإسلامية

- Diyala University

college of Islamic sciences

dr.mustafaahmed@uodiyala.edu.iq





ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد.

فإنَّ كتاب المجموع للإمام النووي من أكبر موسوعات العلم؛ لأن مؤلفه من أشهر أئمة الإسلام وهو الإمام الفذ أبو زكريا يحيى بن شرف النووي الذي ملء الدنيا علماً، وزاد هذا الكتاب شرفاً ورفعة أنه كان شرحاً لأحد الكتب العظيمة في الفقه الشافعي، وهو كتاب المذهب الذي هذبه الإمام الشيرازي رحمه الله، وقد جمع فيه خلاصة هذا الفقه العظيمة للسادة الشافعية، فكان لزاماً علينا الاهتمام بهذا الكتاب وهو المجموع للإمام النووي الذي جعله موسوعة تشمل أغلب العلوم الشرعية واللغوية والسلوكية، فتسليط الضوء على مثل هذه الكتب الثمينة يجعل القارئ موسوعياً، ولهذا حاولت في هذه الصفحات أن أدلي بدلوي لأسلط الضوء على منهجية هذا الإمام في تأليفه لهذا الكتاب، سائلاً ربي أن يوفقني لنيل الأجر والثواب، وأن يكون نبراساً لمن يقرأ فيه ويغوص في معانيه لاستخراج الفوائد العظيمة الثمينة.

كلمات المفتاحية: (النووي، المجموع، المنهج)

Abstract

The jurisprudential approach of Imam Al-Nawawi in his book Al-Majmoo' Sharh al-Muhathab.

Praise be to ALLAH, Lord of the worlds, and prayers and peace be upon our master Muhammad and his family and companions.

The Majmoa' book of Imam Alnawawi is one of the biggest encyclopedias of science due to its author (Imam Alnawawi) is one of the most famous scholars of Islam who explained in this book the (Almuhatthab book) of Imam Alshafi'i which was revised by Imam Alshirazi who collected in it the conclusion of doctrine of Alsada Shafi'i. Therefore we had to be interested in this book -Almajmoa' of Alimam Alnawawi- who made it as an encyclopedia includes most of Forensic, linguistic and Behavioral sciences. Highlight such valuable books makes the reader more encyclopedic Therefore in these pages I tried to focus on the methodology of this Imam in authorship of this book.

At the end I ask my Lord - ALLAH- to grant me the reward and it will be a beacon for those who read it to get the great benefits.

Keywords: (al-Nawawi, total, method)



المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، محمد ﷺ، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم ووالاهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، وبعد:

إنّ كتاب «المجموع شرح المذهب» يُعد بحق أحد أهم المصادر الفقهية في المكتبة الإسلامية، ومن أهم مدونات المذهب الشافعي، وما ذلك إلّا لما يميّز به من التحقيق والتدقيق، فضلاً عن جلاله قدر مؤلفه الإمام «أبي زكريّا يحيى بن شرف النووي»، وإطلاعه الواسع، وموسوعيّة علمه، وبراعته في الفقه، والأصول، واللغة، والحديث الشريف، ويظهر هذا جليّاً في مصنّفاته التي تشهد له، وعلى رأسها مصنّفه «المجموع شرح المذهب» الذي سلك فيه طريقةً حسنةً، واعتمد العبارة الواضحة والشرح الوافي، فخرج الكتاب عبارةً عن إبداعٍ علميٍّ رائع، وفي ذلك يقول ابن السبكي: «لا يخفى على ذي بصيرة أنّ لله تبارك وتعالى عنايةً بالنووي ومصنّفاته»^(١)، فلا جدل بعد ذلك أنّ أصبح هذا الكتاب عمدةً عند المتأخرين من الشافعية، وعليه الاعتماد في تحرير الراجح.

ولمّا كان الكتاب بهذه المثابة، وله هذه الأهميّة العظمى في مذهب الإمام الشافعي، رأيت أن أسهم في خدمة هذا الكتاب الثمين، بأن أئين منهجه الفقهي في هذا الكتاب، وقد جعلت خطة دراستي هذه على النحو الآتي:

- المبحث الأول: المكانة العلمية لكتاب المجموع شرح المذهب وسبب تأليفه، وفيه مطلبان
 - المطلب الأول: المكانة العلمية لكتاب المجموع
 - المطلب الثاني: سبب تأليف الإمام النووي لهذا الكتاب
 - المبحث الثاني: منهج الإمام النووي في كتاب المجموع، وفيه ثلاثة مطالب
 - المطلب الأول: المنهج العام للإمام النووي في المجموع
 - المطلب الثاني: منهجه في عرض مسائل الفقه الشافعي
 - المطلب الثالث: منهج الإمام النووي في عرض أدلة الفقهاء ومناقشتها وترجيحها
- والله أسأل أن يوفقني للصواب، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

(١) طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، (٧٧١هـ)، تحقيق: محمود محمد الطناحي، دار هجر للطباعة والنشر، الرياض، ج ٨/ ص ٣٩٨.



المبحث الأول

المكانة العلمية لكتاب المجموع شرح المذهب وسبب تأليفه

المطلب الأول: ((المكانة العلمية لكتاب المجموع شرح المذهب))

يعد المجموع من أهم وأشهر مؤلفات الإمام النووي، شرح فيه المذهب للشيرازي، وقد قام الشيخ محيي الدين بشرح كتاب (المذهب) في تسع مجلدات، ووصل فيه إلى أثناء كتاب الربا، حيث أن الله تبارك وتعالى توفاه قبل إتمامه.

وقد سخر الله تبارك وتعالى الشيخ تقي الدين أبا الحسن السبكي للقيام بتكملة شرح كتاب (المذهب) على حسب نهج الشيخ محيي الدين النووي.

يقول الإمام السبكي في مقدمة تكملته: «أما بعد، فقد رغب إليّ بعض الأصحاب والأحباب، في أن أكمل شرح المذهب للشيخ الإمام العلامة علم الزهاد، وقدوة العباد، واحد عصره وفريد دهره، محيي علوم الأولين وممهد سنن الصالحين، أبي زكريا النووي رحمه الله تعالى، وطالت رغبته إليّ وكثر إلحاحه عليّ، وأنا في ذلك أقدم رجلاً وأؤخر أخرى، وأستهون الخطب وأراه شيئاً إمراً، وهو في ذلك لا يقبل عذراً»^(١). ويقول الإمام السبكي أيضاً: «قد يكون تعرضي لذلك مع تقعدي عن مقام هذا الشرح إساءة إليه، وجناية مني عليه، وأن أنهض بما نهض به، وقد أسعف بالتأييد وساعدته المقادير، فقربت منه كل بعيد، ولا شك أن ذلك يحتاج بعد الأهلية إلى ثلاثة أشياء، أحدها: فراغ البال واتساع الزمان، وكان رحمه الله تعالى قد أوتي من ذلك الحظ الأوفى، بحيث لم يكن له شاغل عن ذلك من نفس ولا أهل، والثاني: جمع الكتب التي يستعان بها على النظر والاطلاع على كلام العلماء، وكان رحمه الله قد حصل له من ذلك حظاً وافراً، لسهولة ذلك في بلده في ذلك الوقت، والثالث: حسن النية، وكثرة الورع والزهد، والأعمال الصالحة التي أشرقت أنوارها، وكان رحمه الله قد اكتال بالمكيال الأوفى»^(٢).

ويقول بعد ذلك: «فمن يكون اجتمعت فيه هذه الخلال الثلاث، أنى يضاهيه أو يدانيه من ليس فيه واحداً منها، فنسأل الله تعالى أن يحسن نياتنا وأن يمدنا بمعونته وعونه، وقد استخرت الله تعالى، وفوضت الأمر إليه، واعتمدت في كل الأمور عليه، وقلت في نفسي: لعل ببركة صاحبه ونيته يعينني الله عليه، إنه

(١) تكملة المجموع للسبكي شرح المذهب: محمد نجيب المطيعي [ت ١٤٠٧ هـ]، الناشر: المكتبة السلفية - المدينة المنورة ج ١٠، ص ٤.

(٢) المصدر نفسه، ج ١٠، ص ٤-٥.



يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم»^(١).

وقد قام الإمام السبكي بتكملة شرح كتاب الربا من كتاب (المذهب) حيث أن الشيخ محيي الدين ارتحل إلى دار الآخرة وهو في بداية شرحه لكتاب الربا.

وبلغ السبكي في تكملته إلى باب بيع المصرة والرد بالعيب، وهذه التكملة في ثلاث مجلدات، اجتهد فيها أن تكون على نفس نهج الشيخ محيي الدين، ولكن من يقرأ شرح الشيخ محيي الدين لكتاب (المذهب) وتكملة الإمام السبكي يرى الفرق الكبير بينهما، وقد تقدم في مقدمته اعتذاره عن اللحاق بالشيخ محيي الدين، ومع ذلك فقد أجاد كثيرًا في تكملته، وأتى بفوائد جمة، وحاول بكل ما أوتي من جهد أن لا يخرج عن نهج الشيخ محيي الدين.

وقد بقي هذا الشرح على حاله بدون إكمال إلى أن جاء الشيخ محمد نجيب المطيعي، وهو من كبار علماء الأزهر المعاصرين رحمه الله تعالى توفي (١٤٠٦هـ)، فأتم شرح كتاب (المذهب) في ثمانية مجلدات، وبدأ من حيث وصل الإمام السبكي، وذلك من باب بيع المراجعة.

وحاول أن يسير في تكملته على حسب نهج الشيخ محيي الدين النّووي ونهج الإمام السبكي، وإنه بإكماله شرح كتاب (المذهب) قد أدى خدمة جليلة، وعمل عملاً عظيماً^(٢).

وإن طريقة كتاب المجموع شرح المذهب، هي طريقة علم الخلاف، أو ما يعرف في هذا العصر بالفقه المقارن لذلك فهو من مظان معرفة أدلة الشافعية في مسائل الفقه، وردودهم على أدلة مخالفيهم، ويمكن الرجوع إليه في المعتمد للفتوى عندهم حيث أنه يعتبر مرجعاً لذلك بالنسبة لما صنفه الإمام النّووي منه^(٣). وباعتبار أن المجموع يعرض أقوال المذاهب الفقهية الأخرى وأدلتها وما تعلق بها من مناقشات، فإن هذا الأمر لا يخرج عن كونه من مظان معرفة المعتمد عند الشافعية.

ومأخذ ذلك يعود إلى أمرين، الأول: أن الإمام النّووي صرح عن هدفه من التأليف وهو أن يعلم به مذهب الشافعي، والثاني: أن المجموع من أواخر الكتب التي صنفها النّووي بدليل وفاته قبل أن يتمه، ومعلوم أن المعتمد على آخر ما يضعه العلماء لأنه يمثل الرأي الذي إنتهوا إليه^(٤).

(١) تكملة المجموع للسبكي، ج ١٠، ص ٤-٥.

(٢) المجموع شرح المذهب للشيرازي، أبو زكريا يحيى بن شرف النّووي (ت: ٦٧٦هـ)، (تحقيق: المطيعي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٩٥م، ج ١، ص ١٠-١١.

(٣) المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي، القواسمي، أكرم يوسف القواسمي، دار النفائس، ط ١، عمان، ٢٠٠٣م، ص ٥٣٠.

(٤) المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي، القواسمي، ص ٥٣٠.



ومما يؤكد ويدعم ذلك ما نص عليه السيد علوي بن أحمد السقاف الشافعي في كتابه «الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية من المسائل والضوابط والقواعد الكلية» ناقلاً عن الكردي في «المسلك العدل والفوائد المدنية» حيث قال: «فإن تخالفت كتب النووي فالغالب أن المعتمد التحقيق فالمجموع فالتنقيح»^(١). وهكذا يظهر أن المجموع من الكتب المعتمدة والتي يستطيع الباحث الاستفادة منها لمعرفة المعتمد من المذهب.

المطلب الثاني: ((أسباب تأليف الإمام النووي للمجموع))

يمكن أن نجمل أهداف الإمام من التأليف من خلال ما صرح به الإمام في المجموع مبيناً أهدافه من وضع الكتاب:

- شرح المذهب للإمام الشيرازي والذي يعتبر من أهم المتون في ذلك العصر في مذهب الشافعية.
 - المذهب كتاب يحتوي الأحاديث والآثار وأدلة السادة الشافعية وفيه من اللغات وأسماء النقلة والرواة مما يحتاج إلى مزيد بيان.
 - معرفة مذهب الإمام الشافعي رحمه الله.
 - الإطلاع على آراء المذاهب الأخرى والفقهاء الآخرين.
 - مناقشة أدلة الفقهاء وأقوالهم للوصول إلى الرأي الراجح^(٢).
- وقد ذكر الإمام النووي في المقدمة أن كتابين اشتهرا واهتم بهما طلاب العلم هما: الوسيط للغزالي، والمذهب للشيرازي^(٣)، ولهذا السبب اختار الإمام النووي المذهب على غيره من المتون ليشرحه بكتابه المجموع.

أما عن سبب تسميته بالمجموع، يقول الإمام النووي مبيناً ذلك: «وأعلم أن هذا الكتاب، وإن سميته شرح المذهب، فهو: شرح للمذهب كله، بل لمذاهب العلماء كلهم، وللحديث، وجمل من اللغة والتاريخ والأسماء، وهو أصل عظيم في معرفة صحيح الحديث، وحسنه وضعيفه، وبيان علله، والجمع بين

(١) الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية، السقاف، علوي بن أحمد السقاف، وهو مطبوع ضمن مجموعة سبعة كتب مفيدة، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ص ٣٧.

(٢) المجموع للنووي، ج ١، ص ١٦، مخالقات الامام مالك لباقى الائمة الثلاثة من خلال كتاب دخول المجتهد في أبواب الزكاة والصيام (دراسة فقهية مقارنة)، د. عبد الله داود خلف، ج ١/ ص ١٩٠-٢٢٢.

(٣) المجموع للنووي، ج ١، ص ١٦.



الأحاديث المتعارضات، وتأويل الخفيات، واستنباط المهيات»^(١). والناظر في المجموع يعلم أن الاسم قد وافق المسمى، فلم يكن الشرح لمجرد ألفاظ ذكرت في المذهب، ولا لفقه الشافعية فقط، بل للمذاهب الأخرى وأقوال أهل العلم، إضافة لما أثراه في الكتاب من ذكر اللغة والتاريخ والتراجم والحديث وغيرها. واعتباراً لهذا أخذ الكتاب أهميته، يقول الإمام النووي: «وأرجو إن تم هذا الكتاب أن يستغنى عن كل مصنف، ويعلم به مذهب الشافعي علماً قطعياً إن شاء الله تعالى»^(٢).

المبحث الثاني منهج الإمام النووي في كتاب المجموع

المطلب الأول: ((المنهج العام للإمام النووي في المجموع))

يتحدث الإمام النووي في مقدمته للمجموع عن المنهج الذي اختاره للشرح، وأنه سيذكر تفسير الآيات الكريمة، والأحاديث، والآثار والفتاوى، والإعتقادات، واللغات، والاحتراقات^(٣).

ويذكر فيه أدلة أهل العلم من السنة، مبيناً صحيحها وضعيفها، ومرفوعها وموقوفها ومتصلها، ومرسلها ومنقطعها ومعضلها، وموضوعها ومشهورها وغريبها، وشاذها ومنكرها، ومقلوبها ومعللها ومدرجها وغير ذلك^(٤).

ويشير أيضاً إلى لغات الأحاديث، وضبط نقلتها ورواتها، وإذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما، اقتصر على إضافته إليهما، وأما ما ليس في واحد منهما، فإنه يضيفه إلى ما تيسر من كتب السنن وغيرها أو إلى بعضها، وإذا كان الحديث ضعيفاً بين ذلك، ونبه على سبب ضعفه، وإذا كان الحديث الضعيف هو الذي احتج به الإمام الشيرازي في كتابه (المذهب) أو هو الذي اعتمده السادة الشافعية، صرح بضعفه، ويذكر دليلاً لمذهبه من الحديث إن وجد، وإلا فمن القياس وغيره^(٥).

وأما ما وقع في المذهب من لغات وأسماء فإنه يوضح ذلك لا مطيلاً مملاً، ولا مختصراً مقللاً^(٦)، ويستخدم

(١) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢١.

(٢) المصدر نفسه، ج ١، ص ٨١.

(٣) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٧٠.

(٤) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٧٠.

(٥) المجموع للنووي، ج ١، ص ١٧.

(٦) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٧.



النووي العبارة السهلة الواضحة في بيانه للأحكام، وإذا أتى على مسألة فإنه يذكرها بفروعها عند آخر الفصل أو الباب^(١).

ويشير النووي إلى الراجح من القولين والوجهين والطريقين، والأقوال والأوجه والطرق، مما لم يذكره الإمام الشيرازي، أو ذكره ووافقوه عليه أو خالفوه، وكان لا يترك قولاً ولا وجهاً ولا نقلاً ولو كان ضعيفاً أو واهياً أو شاذاً إلا ذكره، مع بيان رجحان ما كان راجحاً، وتضعيف ما كان ضعيفاً، وتزييف ما كان زائفاً، والمبالغة في تغليب قائله ولو كان من الأكابر، وقصده في ذلك التحذير من الاغترار به^(٢). ولا يغفل الإمام النووي مذاهب الفقهاء الآخرين وأقوال الصحابة والتابعين فيزيّن بها الكتاب مستدلاً لها وبها^(٣).

ويقدم في أول الكتاب أبواباً وفصولاً، تكون لصاحبه قواعد وأصولاً يذكر نسب الشافعي رحمه الله، وأطرافاً من أحواله، وأحوال المصنف أبي إسحاق الشيرازي رحمه الله، وفضل العلم وبيان أقسامه، ومستحقّي فضله، وآداب العالم والمعلم والمتعلم، وأحكام المفتي والمستفتي، وصفة الفتوى وآدابها، وبيان القولين والوجهين والطريقين، وماذا يعمل المفتي المقلد فيها؟ وبيان صحيح الحديث وحسنه وضعيفه، وغير ذلك مما يتعلق به باختصار الحديث، وزيادة الثقات، وإختلاف الرواة في رفعه ووقفه ووصله وإرساله وغير ذلك، وبيان الإجماع، وأقوال الصحابة رضي الله عنهم، وبيان الحديث المرسل وتفصيله، وبيان حكم قول الصحابة أمرنا بكذا ونحوه، وبيان حكم الحديث الذي نجده يخالف نص الشافعي رحمه الله، وبيان جملة من ضبط الأسماء المتكررة أو غيرها، كالربيع: المرادي، والجيزي، والقفال وغير ذلك^(٤). وحول إيضاحه وتطويله يقول: «ثم إني أبالغ إن شاء الله تعالى في إيضاح جميع ما أذكره في هذا الكتاب، وإن أدى إلى التكرار، ولو كان واضحاً مشهوراً، ولا أترك الإيضاح وإن أدى إلى التطويل بالتمثيل، وإنما أقصد بذلك النصيحة، وتيسير الطريق إلى فهمه»^(٥). وقد اختار النووي رحمه الله تعالى ابتداءً التطويل في الشرح، ثم أعرض عن ذلك.

وكان هذا الشرح مبسوطاً جداً، بحيث بلغ إلى آخر باب الحيض ثلاث مجلدات ضخمة، ثم رأى أن

(١) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٨.

(٢) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٠٧-١٠٨.

(٣) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٩.

(٤) المجموع للنووي، ج ١، ص ٢٠.

(٥) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢٠.



الاستمرار على هذا المنهاج يؤدي إلى سآمة مطالعه، ويكون سبباً لقلّة الإنتفاع به لكثرتّه، والعجز عن تحصيل نسخة منه، فترك ذلك المنهاج، وسلك طريقة متوسطة، لا من المطولات المملات، ولا من المختصرات المخلات، وسلك فيه أيضاً مقصوداً صحيحاً، وهو أن ما كان من الأبواب التي لا يعم الإنتفاع بها لا يبسط الكلام فيها لقلّة الإنتفاع بها، ككتاب اللعان، وعويص الفرائض وشبه ذلك^(١)، وهذا من دقيق فقهه وعميق نظره، وحسن تصنيفه، الدال على ملكة راسخة في العلم.

المطلب الثاني : ((منهج الإمام النووي في عرض مسائل الفقه الشافعي))

يستخدم النووي عبارات واصطلاحات خاصة به، عند عرضه لأقوال فقهاء المذهب وفي تقريره للغث والسمين من أقوال الشافعية وصولاً إلى تحريره للمعتمد أو الراجح في المذهب وهذه الإصطلاحات لها مفهومها ومدلولها الخاص في المذهب^(٢). فالأقوال للشافعي، والأوجه للأصحاب^(٣)، والأظهر، المشهور، القديم، الجديد، وفي قول، وفي قول قديم، وفي قول كذا، والقولان والأقوال، هذه يعبر بها عن أقوال الإمام الشافعي^(٤)، والأصح، والصحيح وقيل، وفي وجه، والوجهان، والأوجه، هي إصطلاحات للأصحاب^(٥)، والنص للمركب منهما^(٦).

أمّا المذهب، فتعبيره به محتمل لأن يكون من أقوال الشافعي أو من أوجه الأصحاب أو من المركب منهما، وقد يعبر في نص المسائل بالمنصوص وفي بعضها بقول، أو وجه وقد يعبر لما فيه خلاف بقوله وكذا^(٧). ويمكن شرح معاني أبرز هذه المصطلحات:

– الأقوال: اجتهادات الإمام الشافعي القديمة والجديدة^(٨):

- (١) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢٠.
- (٢) سلم المتعلم المحتاج إلى معرفة رموز المناهج، الأهدل، أحمد ميقري شميعة الأهدل، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ، ص ٤٨.
- (٣) الفوائد المكية للسقاف، ص ٤١، مصطلحات المذاهب الفقهية، الظفيري، ص ٢٧٠.
- (٤) سلم المتعلم المحتاج للأهدل، ص ٥٠، مصطلحات المذاهب الفقهية، للظفيري، ص ٢٧١.
- (٥) نهاية المطلب في دراية المذهب، للجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: أ. د/ عبد العظيم الديب، دار المنهاج، ط ١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، المقدمة ص ١٦٩، سلم المتعلم المحتاج للأهدل، ص ٥٢.
- (٦) الفوائد المكية للسقاف، ص ٤٢.
- (٧) الفوائد المكية للسقاف، ص ٤٢، المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي، الحبيشي، ص ٧٨.
- (٨) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، الشربيني، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني، ت: ٩٧٧هـ، دار الكتب العلمية، ط ١، بيروت، ١٤١٥هـ، الشربيني، ج ١/ ص ١٠٥، سلم المتعلم للأهدل، ص ٥٠.



- القول القديم: ما قاله الشافعي قبل انتقاله إلى مصر^(١).
- القول الجديد: ما قال الإمام بمصر تصنيفاً وإفتاءً^(٢).
- الأظهر: هو الرأي الراجح من أقوال الإمام الشافعي إذا كان الاختلاف قوياً بين الأقوال ويقابله الظاهر^(٣).
- المشهور: الراجح من أقوال الإمام الشافعي إذا كان الاختلاف ضعيفاً^(٤).
- الأصحاب: وهم أصحاب الوجوه ومن بلغ منزلة عظيمة في الفقه ممن انتسب إلى الإمام الشافعي^(٥).
- الوجوه: هي اجتهادات الأصحاب المنتسبين إلى الإمام الشافعي التي استنبطوها من قواعد وأصول المذهب^(٦).

الطرق: اختلاف الأصحاب في حكاية المذهب، فيروي بعضهم قولاً ويقول بعضهم فيه قولين، ويقول آخرون ولا يجوز إلا قول واحد أو وجه واحد^(٧).

- المذهب: الرأي الراجح في حكاية المذهب، وذلك عند اختلاف الأصحاب في حكايته^(٨).
- الأصح: هو الرأي الراجح من الوجهين أو الوجوه لأصحاب الشافعي وذلك إذا كان الخلاف قوياً ويقابله الصحيح^(٩).
- الصحيح: الرأي الراجح من الوجهين أو الوجوه لأصحاب الشافعي إذا كان الخلاف ضعيفاً ويقابله

(١) شرح المحلي على منهاج الطالبين في فقه مذهب الإمام الشافعي، المحلي، جلال الدين محمد بن أحمد المحلي (ت: ٨٦٤ هـ، ج ١/ص ١٣، سلم المتعلم للأهدل، ص ٥٢.

(٢) الفوائد المكية للسقاف، ص ٤٢.

(٣) مغني المحتاج للشربيني، ج ١، ص ١٢.

(٤) سلم المتعلم للأهدل، ص ٦٠، مصطلحات المذاهب الفقهية، للصفيري، ص ٢٧٠.

(٥) الغاية في اختصار النهاية، السلمي، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي (ت: ٦٦٠ هـ)، تحقيق: إياد خالد الطباع، دار النوادر، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م، ج ١/ص ١٦٨، الفوائد المكية للسقاف، ص ٤١.

(٦) النكت على المختصرات الثلاث، الكردي، ولي الدين أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم الكردي (ت: ٨٢٦ هـ)، تحقيق: عبد الرحمن الزواوي، دار المنهاج للنشر والتوزيع، جدة، ط ١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، ج ١/ص ٤٣، سلم المتعلم للأهدل، ص ٥٧.

(٧) نهاية المطلب في دراية المذهب، الجويني، المقدمة ص ١٧٨، سلم المتعلم للأهدل، ص ٥٩.

(٨) النكت على المختصرات الثلاث، الكردي، ج ١/ص ٤٣، سلم المتعلم للأهدل، ص ٦١، حكم الفقه لمعظم حكم الجميع، م.م، عطا حسين علي، العدد ٢٣، ص ١٢٧-١٥٤.

(٩) سلم المتعلم للأهدل، ص ٦٢، مصطلحات المذاهب الفقهية للصفيري، ص ٢٧٢.



الضعيف أو الفاسد^(١).

– النص: هو المنصوص عليه في كتب الإمام الشافعي ويقابله المخرج^(٢).

وبعد أن يقوم الإمام النّووي في شرح كلام المذهب، والتعليق على الجانب اللغوي وشرح الآيات والأحاديث وعزوها إلى مظانها فإنه يبدأ في عرض الأقوال في المسألة وذكر كلام فقهاء المذهب واستعراض الأقوال والأوجه ونسبة الكلام إلى أصحابه والإحالة إلى كتب الشافعية ثم بيان المعتمد أو الراجح أو الأصح في ختام بحثه للمسألة وإن كان له اختيار خالف فيه المذهب بينه وأضافه إلى نفسه فقال: والمختار عندي، أو والأرجح من حيث الدليل إلى غيرها من الألفاظ الدالة على تفرد^(٣).

أما فيما يخص المذاهب الأخرى، فبعد أن يبين النّووي المذهب الشافعي ويحرر ويفرد الرأي الراجح أو المعتمد من حيث المذهب متعلقة بالمسألة ثم بعد ذلك وتحت عنوان فرع في مذاهب العلماء ليبدأ في بيان ما اعتمده من الراجح في مذهبه الشافعي ثم بعرض أقوال الفقهاء الآخرين وقد لا يلتزم بترتيب تاريخي فقد يقدم المتأخر ويؤخر المتقدم ويذكر مذاهب التابعين ومن بعدهم والأئمة الأربعة دون مراعاة ترتيب زمني أو تاريخي^(٤).

المطلب الثالث: ((منهج الإمام النّووي في عرض أدلة الفقهاء ومناقشتها وترجيحها))

إن منهج الإمام النّووي هو المقارنة بين أقوال الفقهاء ومناقشة أدلتهم حيث لم يقتصر على عرض مذهب الشافعية بل كان يعرض المذاهب الفقهية الأخرى وإجتهادات الصحابة والتابعين ويذكر أدلة كل منهم وما عليها من ردود ومناقشات ويخرج الأحاديث النبوية وآثار الصحابة ويتكلم على أسانيدھا تصحيحاً وتضعيفاً ويشرح غريب الألفاظ ويعرّف بالأعلام وقال في مقدمته: «وأعلم أن هذا الكتاب وإن سمّيته شرح المذهب فهو شرح للمذهب كله بل لمذاهب العلماء كلهم وللحديث وجل من اللغة والتاريخ والأسماء، وهو أصل عظيم في معرفة صحيح الحديث وحسنه وضعيفه»^(٥).

(١) سلم المتعلم للأهدل، ص ٦٣، مصطلحات المذاهب الفقهية للصفيري، ص ٢٧٢.

(٢) سلم المتعلم للأهدل، ص ٦٣، مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه الرموز في الأعلام والكتب والآراء والترجيحات، الصفيري، مريم محمد الظفيري، دار ابن حزم، ط ١٤٢٢هـ، ١٠٢٠ م، ص ٢٥٠، التطبيقات الفقهية المعاصرة للعقد الفاسد، جاسم محمد إسماعيل، العدد ٣٧، ص ٣٥٠-٤١٩.

(٣) المجموع للنّووي، ج ١، ص ٣٨٩.

(٤) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٣٥٣.

(٥) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢١.



وقال أيضاً: «وأذكر في هذا الكتاب إن شاء الله تعالى مذاهب السلف من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من فقهاء الأمصار رضي الله عنهم أجمعين بأدلتهم من الكتاب والسنة والإجماع والقياس وأجيب عنها مع الإنصاف إن شاء الله».

ويقول كذلك: «واعلم أن معرفة مذاهب السلف بأدلتها من أهم ما يحتاج إليه، لأن اختلافهم في الفروع رحمة وبذكر مذاهبهم بأدلتها يعرف المتمكن المذاهب على وجهها، والراجح من المرجوح»^(١).

ويمكن تقسيم منهجه في عرض الأدلة إلى ما يأتي:

أولاً: منهجه في إيراد الآيات القرآنية:

١. إذا كان للمسألة دليل من القرآن الكريم استدل به الشافعية أو المذاهب المخالفة فإنه يورد الآية وقد يكتفي بإيراد موضع الشاهد منها، ولا يعزو الآية إلى موضعها في القرآن الكريم في بيان السورة ورقم الآية، بل يكتفي في الإشارة إلى أنها آية بقوله بعد ذكرها: (الآية).

٢. بيانه لوجه الدلالة من الآية سواء كان دليلاً لمذهبه أو للمذهب المخالف.

٣. بيانه لأوجه القراءات المتواترة في الآية إن كانت لها وجوه قراءة متعددة.

٤. قد يتطرق إلى الجانب النحوي للآية.

٥. الإشارة إلى بعض الوجوه البلاغية في الآية الكريمة.

ومثال ذلك: في بيانه للماء الطهور، وهو ما نزل من السماء أو نبع من الأرض، استدل العلماء بالآية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُنَزَّلُ عَلَيْكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ﴾^(٢)، يبين النووي وجوه القراءات الواردة في الآية في كلمة (وينزل) بالتشديد والتخفيف، قراءتان في السبع، ويبين النووي وجه الدلالة من الآية أن الماء ينزل طاهراً ومطهراً، بدليل قوله تعالى: ﴿لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ﴾^(٣).

ثانياً: استدلاله بالحديث الشريف:

بعد أن يستعرض الإمام النووي الاستدلال بالآيات القرآنية يستدل بالأحاديث الشريفة إن كان في المسألة أدلة من السنة:

١. يورد الحديث ويبين ما فيه من روايات مختلفة^(٤).

(١) المجموع للنووي، ج ١، ص ١٧.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ١١.

(٣) المجموع للنووي، ج ١، ص ١٢٥.

(٤) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢٠٢.



٢. يورد الحديث ويبين من استدل به من المذاهب أو الفقهاء ^(١).
 ٣. يذكر النووي الحكم على الحديث: إن كان في الصحيحين فقد يكتفي بقوله: (رواه البخاري ومسلم) أو: (رواه مسلم) إلى آخره، وقد يقول: (هو حديث صحيح رواه البخاري ومسلم) ^(٢).
 ٤. إذا كان الحديث في غير الصحيحين ذكر من رواه من أصحاب الكتب الأخرى التي روت الأحاديث، ثم يبين الحكم عليه، وقد يحكم عليه بنفسه أو يبين حكم المحدثين عليه، وقد يناقش تصحيح وتضعيف الحديث ^(٣).
 ٥. يبين ما في الحديث من لغات وأوجه نحوية وبلاغية ^(٤).
 ٦. يبين وجه الدلالة من الحديث ^(٥).
- ومثال ذلك: ذكر النووي الحديث: (الذي يشرب في أنية الذهب والفضة إنما يجر جر في بطنه نار جهنم) ^(٦)، يبين النووي الروايات المتعددة لهذا الحديث: «إن الذي يأكل ويشرب في أنية الفضة والذهب»، «من شرب من إناء من ذهب أو فضة فإنما يجر جر في بطنه»، ويعزو الروايات إلى أصحابها في كتبهم المعتمدة فيقول: «في رواية مسلم كذا، وفي رواية البخاري كذا» إلى آخره ^(٧)، ثم يبين اللغات: كلمة (يجر جر) أي يلقبها في بطنه ويجر بتتابع يسمع له صوت، هذا على رواية النصب، فالفاعل هو الشارب وهو بنصب (يجر جر) أما على رواية الرفع تكون النار فاعلة معناه أن تصوت في جوفه ^(٨).
- ثالثاً: منهجه في الترجيح بين أقوال الفقهاء:
- بعد أن يورد الإمام النووي آراء الفقهاء في مسألة ما ذكراً لأدلتهم التي استدلوها بها من الكتاب والسنة والإجماع والقياس والأدلة التبعية نجد أن الإمام النووي يرجح ما وافق الدليل وما دعمه الحديث الصحيح. ومثال ذلك: مسألة مذاهب العلماء في جلود الميتة: ذكر الإمام النووي أن في المسألة سبعة مذاهب ^(٩):

(١) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢٠٤.

(٢) المجموع للنووي، ج ١، ص ٢٠٤.

(٣) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢٠٥.

(٤) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢٠٥.

(٥) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢٠٥.

(٦) رواه البخاري (٥٦٣٤) / ٧، ١١٣، ومسلم (٢٠٦٥) / ٣، ١٦٣٤.

(٧) المجموع للنووي، ج ١، ص ٣٠٤.

(٨) المصدر نفسه، ج ١، ص ٣٠٤.

(٩) المجموع للنووي، ج ١، ص ٢٧٠.



- المذهب الأوّل: لا يطهر بالدباغ شيء من جلود الميتة، وهو مروى عن أحمد ومالك.
 - المذهب الثاني: يطهر بالدباغ جلد مأكول اللحم دون غيره، وهو مذهب الأوزاعي وابن المبارك وإسحق بن راهوية.
 - المذهب الثالث: يطهر به كل جلود الميتة، إلا الكلب والخنزير، والمتولد من أحدهما، وهو مذهب الشافعية.
 - المذهب الرابع: يطهر به الجميع إلا جلد الخنزير، وهو مذهب أبي حنيفة.
 - المذهب الخامس: يطهر به الجميع والكلب والخنزير إلا أنه يطهر ظاهره دون باطنه، وهو مذهب مالك.
 - المذهب السادس: يطهر بالدباغ جميع جلود الميتة والكلب والخنزير ظاهراً «وباطناً»، قاله داود وأهل الظاهر.
 - المذهب السابع: يتنفع بجلود الميتة بلا دباغ ويجوز استعمالها في الرطب واليابس، وهو قول محكي عن الزهري^(١).
- رابعاً: مذهبه في مناقشة الأدلة:
- يذكر الإمام النووي دليل كل واحد من المذاهب، ويبين الاستدلال بقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ﴾^(٢)، أنه عام في الجلد وغيره، وبحديث عبد الله بن عكيم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر قال: (أَلَّا تَتَنَفَعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ إِهَابَ وَلَا عَصَبِ)^(٣)، وهذا الحديث عمدهم.
- ثم بين استدلالهم بحديث: (أَيُّهَا إِهَابُ دَبِغٍ فَقَدْ طَهَرَ)^(٤) ثم يجيب النووي عن احتجاجهم بالآية أنها عامة خصصتها السنة، وأما حديث عبد الله بن عكيم فرواه أبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم قال: (هو حديث حسن)^(٥)، إلا أن الحفاظ عللوا هذا الحديث بأنه مضطرب، روي عن مجهولين^(٦).
- وأجاب عن قياسهم الإهاب على اللحم من وجهين:

(١) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢٧٠.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٣.

(٣) رواه أحمد (١٨٧٨٠) ج ٣١/ص ٧٤، وابن عبد البر في التمهيد ج ٤/ص ١٦٥.

(٤) رواه أبو داود (٤١٢٣) ج ٦/ص ٣١٩، والترمذي (١٧٢٨) ج ٣/ص ٢٧٣، وصححه النسائي (٤٥٦٧) ج ٣/ص ٨٣.

(٥) المجموع للنووي، ج ١، ص ٢٧٠.

(٦) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢٧١.



- الأول: أنه قياس في مقابلة نصوص فلا يلتفت إليه.
- الثاني: أن الدباغ في اللحم لا يتأتى وليس فيه مصلحة^(١).
- ثم بين حجة الشافعية واحتجاجهم بحديث: (أيما إهاب دبغ فقد طهر) المروي في الصحيح، ووجه الدلالة منهما أنها عامان لكل جلد وتبقى الأحاديث العامة على عمومها إلا ما انعقد الإجماع على تخصيصه وهو الكلب والخنزير^(٢).
- وأجاب الإمام النووي عن الاستدلال بالحديث الأول أن النهي محمول على ما قبل الدبغ، والجواب عن حديث أم سلمة أن المراد أن دباغ الأديم مطهر له ومبيح لاستعماله كالزكاة^(٣).
- ويرد على الإمام أبي حنيفة أنه لم يطرد مذهبه في الخنزير عملاً بالعموم، ولا يظهر فرق بين الكلب والخنزير^(٤). وأما الإمام الشافعي فإنه نظر إلى ما أمر به الشرع من استعمال الأشياء الجائزة، وغاص في فهم المعنى، فإذا دبغت لم تتعرض للتغيير، وقد بطل حمل اللفظ على خصوص السبب، وامتنع التعميم^(٥).
- خامساً: ترجيح الإمام النووي لمذهب الشافعية
- يرجح الإمام النووي مذهبه الشافعي لقوة الأدلة وصحة الأحاديث التي استند إليها الشافعية^(٦).
- إن الإمام النووي برغم كونه متبعاً للمذهب الشافعي، لم يكن هذا يمنعه من أن يرجح غير مذهبه المعتمد في بعض المسائل، وأن يختار ما يوافق الدليل، ويشهد له النص، ولو كان في ذلك الاختيار والترحيح مخالفاً للمذهب فتراه يقول: وهو الراجح المختار الأقوى دليلاً وهذا يدل على تمكنه في العلم وترجيحه للراجح وعدم تعصبه لمذهبه رحمه الله.
- والمناهج التي استخدمها الإمام النووي في هذا الفصل التوضيحي هي:
- المنهج الإستقرائي: وظهر ذلك في تحريره لأقوال العلماء ودقة النقل عنهم والإحالة إلى كتبهم وعرض أدلتهم بإنصاف كما أوردوها من غير أن يغفل وجهاً من أوجه الدلالة عندهم.
- المنهج الاستدلالي: وظهر ذلك جلياً عند بحث مصادره التشريعية النقلية والعقلية وبيان طريقة

(١) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢٧٢.

(٢) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢٧٣.

(٣) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢٧٤.

(٤) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢٧٦.

(٥) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢٧٦.

(٦) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢٧٦.



بنائه للأحكام الشرعية.

– المنهج المقارن: وظهر ذلك في هذا المبحث في مقارنته لأقوال العلماء ومناقشته لأدلتهم للوصول إلى الرأي الراجح.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:
فقد كان كتاب المجموع شرح المذهب من أهم كتب الفقه المقارن الذي ينهل منه طلاب العلم الشرعي وذلك لسهولة عبارته ولغزارة معلوماته، وكيف لا وهو لإمام من الأئمة الراسخين في العلم وهو الإمام النووي الذي ملأ الدنيا علماً، وقد كان منهجه في كتابه المجموع شرح المذهب للشيرازي أهمية كبيرة استهوتني للوقوف على منهجه العلمي في كيفية اخراج المعلومة وكيفية الاستدلال عليها وترجيحه بين أقوال المذاهب الفقهية وطريقته المثلى في انتقاء المعلومة التي تربط بين الأصول والفروع وهذا مما ينبغي على كل طالب علم ان يجعل من هذا الكتاب نبراساً له في مسيرته العلمية.
والله أسأل أن أكون وفقت ولو بشيء قليل في تعريف الطلاب بمنهج هذا الإمام العظيم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

١. تحرير الفتاوى على «التنبية» و «المنهاج» و «الحاوي» المسمى (النكت على المختصرات الثلاث)، ولي الدين أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي الكردي المهراني القاهري الشافعي (ت: ٨٢٦ هـ)، تح: عبد الرحمن فهمي محمد الزواوي، دار المنهاج للنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
٢. التطبيقات الفقهية المعاصرة للعقد الفاسد، جاسم محمد إسماعيل. مجلة العلوم الإسلامية جامعة تكريت ١٧-١٨، العدد ٣٧، ص ٣٥٠-٤١٩.
٣. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر النمري القرطبي (ت: ٤٦٣ هـ)، تح: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧ هـ.



٤. الجامع الكبير - سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَورة بن موسى بن الضحّاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ١٩٩٨م.
٥. حكم الفقه لمعظم حكم الجميع، م.م، عطا حسين علي، مجلة العلوم الإسلامية جامعة تكريت، ٢٠١٤، العدد ٢٣، ص ١٢٧-١٥٤.
٦. سلم المتعلم المحتاج إلى معرفة رموز المناهج، أحمد ميقري شميلة الأهدل، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ.
٧. سنن النسائي الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تح: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١١ - ١٩٩١.
٨. السنن، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السّجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، تح: عادل محمد - عماد عباس، دار التأصيل - القاهرة، ط ١، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.
٩. شرح المحلي على منهاج الطالبين في فقه مذهب الإمام الشافعي، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، لجلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي (ت: ٨٦٤هـ).
١٠. صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط ١، ١٤٢٢هـ.
١١. صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
١٢. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، (٧٧١هـ)، تح: محمود محمد الطناحي، دار هجر للطباعة والنشر، الرياض، ٣٩٨/٨.
١٣. الغاية في اختصار النهاية، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي (ت: ٦٦٠هـ)، تح: إياد خالد الطباع، دار النوادر، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م.
١٤. الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية من المسائل والضوابط والقواعد الكلية، علوي بن أحمد السقاف، وهو مطبوع ضمن مجموعة سبعة كتب مفيدة، مطبعة مصطفى البابي الحلبي.
١٥. المجموع شرح المذهب للشيرازي، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، (تح: المطيعي)،

بسم الله الرحمن الرحيم



دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٩٥ م.

١٦. مخالفات الامام مالك لباقي الائمة الثلاثة من خلال كتاب دخول المجتهد في أبواب الزكاة والصيام (دراسة فقهية مقارنة) (د. عبد الله داود خلف، مجلة العلوم الإسلامية - جامعة تكريت، ٢٠٢٢، مجلد ١٣، العدد ٩، ج ١ ص ١٩٠-٢٢٢).

١٧. المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي، أكرم يوسف القواسمي، دار النفائس، ط ١، عمان، ٢٠٠٣ م.

١٨. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١ هـ)، تح: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

١٩. مصطلحات المذاهب الفقهية وأسرار الفقه المرموز في الأعلام والكتب والآراء والترجيحات، مريم محمد صالح الظفيري، دار ابن حزم، ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

٢٠. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني، ت: ٩٧٧ هـ، دار الكتب العلمية، ط ١، بيروت، ١٤١٥ هـ.

٢١. نهاية المطلب في دراية المذهب، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨ هـ)، تح: أ. د/ عبد العظيم محمود الديب، دار المنهاج، ط ١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

Sources and references:

1. Alfawa'id Almakkiya Fima Yahtajuh Talabat Alshafi'i Min Almasa'l Walthawabit Walqawa'd Alkulia by Alawi bin Ahmad Alsaqaf, and it is printed among useful seven books collection, Mustafa Albabi Alhalabi printing house.

2. Alghaia Fi Ikhtisar Alnihaia by Izuldeen Abdulazeez bin Abdulsalam Alsulami (date of death 660 h). Verification: Aiad khalid Altaba', Alnawadir printing house, Beirut- Lebanon, 1st addition, 1437 h - 2016 ad.

3. Aljami' Alkabeer - Sunnan Altirmithi by Abu Issa Muhammad bin Issa Altirmithi, (date of death 279 h), verification: Bashar Awad Ma'roof, Al-



maghrib Alislami printing house - Beirut 1998 ad.

.4 Almadkhal Ila Mathhab Alimam Alshafi'i by Ikram Yousuf Alqawasimi, Alnafa'is printing house, 1st addition, Amman, 2003.

.5 Almajmoo' Sharh Almuhatthab li Alshirazi by Abu Zakaria Yahya bin Sharaf Alnawawi (date of death 676 h) verification: Almuti'i, Ihia' Alturath Alarabi printing house, Beirut 1995 ad.

6. Alnookat Ala Almokhtasarat Althalath) by Waliudeen Abu zaraa Ahmed bin Abdulrheem Alkurdi (Date of death 826 h), verification: Abdulrahman Alzawawi, Alminhaj for publication and distribution printinghouse, Jaddah, 1st addition 1432 h, 2011 ad.

7. Alsunan by Abudawood Sulaiman bin Alasha'ath bin Ishak Alsajistani (date of death 275 h), verification: Adil Muhammad and Imad Abbas, Alta'seel printing house- Cairo 1st addition, 1436 h - 2015 ad.

8. Altamheed Lima Fi Almuatta' Min Alma'ani Wa Alasaneed) by Abu Omar Yousuf bin Abdullah bin Abdulbir (data of death: 463 h). Verification: Mustafa bin Ahmed Alalawi and Muhammad Abdulkabeer Albakri, Ministry of Awqaf and Islamic Affairs Morocco, 1387 h.

.9 Altatbeekat Alfikhia Almu'asira Lilqd Alfasid, by Jasim Muhammad Isma'il, Majalat Aloloom Alislamia (Islamic sciences magazine) 2 - 17, figure 37, page 350 - 419.

.01 Hookm Alfikh Limutham Hookm Aljamee', by Atta Hussain Ali, Majalat Aloloom Alislamia (Islamic sciences magazine) 2014, figure 23, page 127 - 154.

.11 Much I Almuhtaj Ila Ma'rifat Ma'ani Alfath Alminhaj by Shamsudeen Muhammad bin Ahmed Alkhateeb Alshirbini, (date of death 977 h) Alku-





toob Alilmia printing house 1st addition, Beirut 1415 h.

12. Mukhalafat Alimam Malik Li Baqi Ala'ima Althalath Min Khilal Kitab Dukhool Almujtahid Fi Aboab Alzakat Wa Alsiam (comparative jurisprudence study) by Dr Abdullah Dawood Khalaf, Majalat Aloloom Alislamia (Islamic sciences magazine 2022, volume 13, figure 9, section 1, page 190 - 222.

.31 Musnad Alimam Ahmed bin Hambel by Abu Abdullah Ahmed bin Hambel (date of death 241 h) verification: Shu'aib Alarna'oot and Adil Murshid and others, supervised by Dr. Abdullah bin Abdulmuhsin Alturky, Alrisala institution, 1st addition, 1421 h, 2001 ad.

.41 Mustalahat Almathahib Alfikhia Wa Asrar Alfikh Almarmooz Fi Ala'lam Walkutob Wa Alara' Wa Alrarjeehat, Mariam Muhammad Aldhfiri, Hazm printing house, 1st addition, 1422 h - 2002 ad.

.51 Nihaiat Almatlab Fi Dirayat ALmathhab, by Abu Alma'ali Abdul Abdulmalik bin Abdullah Aljuaini (date of death 478 h), verification: Prof. Dr Abduazeem Aldeeb, Alminhaj printing house 1st addition 1428 h- 2007 ad.

16. Saheeh Albukhari = Aljami' Alsaheeh Almuhtasar Min Amoor Sala Allah Alaihi Wasalam Was Wasunanihi Wa'aiaamuh by Abu Abdullah Muhammad bin Isma'il Albukhari, verification: Muhammad Zuhair Alnasir, Tawk Alnajat printing house, 1st addition, 1422 h.

17. Saheeh Muslim = Almasnad Alsaheeh Almuhtasar bi Nakl Aladl an Aladl Ila Rasul Allah Sala Allah Alaihi Wasalam by Abu Alhasan Muslim bin Alhajaj Alnisaboori (date of death 261 h),verification: Muhammad Fu'ad Abdulbaqi, Ihia' Alturath Alarabi printing house - Beirut.

18. Sharh Almahali Ala Minhaj Altalibeen Fi Fikh Mathhab Alimam Alshafi'i



by Jalaludeen Muhammad bin Ahmed Almahali (Date of death 864 h.

19. Soolam Almuta'alim Almuhtaj Ila Ma'rifat Rumooz Alminhaj by Ahmed Maiqari Shamila Alahdal, Alfikr printinghouse, Beirut 1401 h.

20. Sunan Alnisa'i Alkubra by Abu Abdulrahman Ahmad bin Shu'aeeb bin Ali Alkhurasani, Alnisa'i (Date of death 303 h) verification: Dr Abdulghafar Sulaiman Albindari and Said Kisrawi Hasan, Alkutoob Alilmia printing house- Beirut, 1st addition, 1441 h 1991 ad.

21. Tabakat Alshaf'i Alkubra by Tajudeen Abdulwahab bin Taqiuldee Alsubki, (date of death 771 h) verification: Mahmoud Muhammad Altanahi, Hajr Liltiba'a Walnashr printinghouse, Alriadh.

